



G.A - AR EN - 2/12/2007

الرقم: ٢٠٠٧/١٢
التاريخ: ٢٠٠٧/١٢/١٠
الموافق: ١٤٢٨/١٢/١٠ هـ

السادة مساهمي شركة الصناعات الهندسية العربية (م.ع.م) المحترمين

الموضوع/ دعوة الهيئة العامة لشركة الصناعات
الهندسية العربية (م.ع.م) لاجتماع غير عادي

تحية طيبة وبعد،،،

فاستناداً إلى الفقرة (أ) من المادة رقم (١٧٢) والمادة رقم (١٧٥) من قانون الشركات رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧ م.

واستناداً إلى المادة رقم (٣١) من النظام الأساسي لشركة الصناعات الهندسية العربية (م.ع.م). وبموجب قراري مجلس إدارة الشركة رقم (٢٠٠٧/٣٧) ورقم (٢٠٠٧/٣٩) — الجلسة الخامسة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١ م.

يسر مجلس إدارة الشركة دعوتكم لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادي، الذي سيعقد بإذن الله تعالى في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد الموافق ٢٠٠٧/١٢/١٦ م في قاعة الاجتماعات بمبنى المؤسسة للاستثمار / عمان، وذلك للنظر في:

١. توصية مجلس الإدارة بقراره رقم (٢٠٠٧/٣٩) — الجلسة الخامسة بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١ م بشأن تعديل الصفة القانونية للشركة من شركة مساهمة عامة إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة.
٢. تعديل النظام الأساسي وعقد التأسيس بما يتفق مع أحكام القانون الخاص بالشركة ذات المسؤولية المحدودة.
٣. تفويض مجلس الإدارة باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة بشأن البندين (١، ٢) أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

رئيس مجلس الإدارة
خالد محمد صلاح الغزاوي

هيئة الأوراق المالية
الدائرة الإدارية
الديوان
٢٠٠٧
الرقم التسلسلي
١٨٨٨

ملاحظة:

- ستبدأ عملية تسجيل الحضور للاجتماع سواء بالوكالة أو بالوكالة قبل ساعة واحدة من موعد الاجتماع.
- لمعالي رئيس هيئة الأوراق المالية الأكرم، وفقاً لأحكام المادة رقم (١٨٢) من قانون الشركات المعتمد.
- لعمولة مراقب عام الشركات المحترم، وفقاً لأحكام المادة رقم (١٨٢) من قانون الشركات المعتمد.
- للسادة مدققي حسابات الشركة مكتب معرف توفيق المقبل المحترمين للكرم بحضور الاجتماع المذكور، وفقاً لأحكام المادة رقم (١٨٢) من قانون الشركات المعتمد.
- لكل عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة للكرم بحضور الاجتماع المذكور، وفقاً لأحكام الفقرة (ب) من المادة رقم (١٧٧) من قانون الشركات المعتمد.
- لمدير عام شركة الصناعات الهندسية العربية المحترم.



التاريخ : ١٧/ذو القعدة/١٤٢٨

الموافق : ٢٧/تشرين ثاني/٢٠٠٧

السادة الهيئة العامة لشركة الصناعات الهندسية العربية المحترمين
في اجتماعها غير العادي بتاريخ ١٦/١٢/٢٠٠٧

تعديل الصفة القانونية للشركة من شركة مساهمة
إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة

استناداً إلى البند ٣ من قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٠٧/٣٧ بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١ (المرفق رقم ١) في بنده الثالث والذي يوصي بـ :

٣. إعادة تقييم أراضي الشركة المستخدمة لأغراض الشركة، بالإضافة إلى اعتماد مبدأ استثمار الأراضي غير المستخدمة لأغراض الشركة دون اللجوء إلى تخفيض رأسمال الشركة.

واستناداً إلى قرار مجلس الإدارة رقم ٢٠٠٧/٣٩ بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١ (المرفق رقم ٢) والذي ينص على :

أ. التواصل مع عطوفة مراقب الشركات وذلك بهدف التأكد من إجازة تحويل الشركة من مساهمة عامة إلى ذات مسؤولية محدودة قانونياً.
ب. بعد التأكد من إجازة التحويل قانونياً تدعى الهيئة العامة للشركة إلى اجتماع غير عادي مع توصية مجلس الإدارة إليها بالسير في إجراءات تحويل الشركة من مساهمة عامة إلى ذات مسؤولية محدودة، على أن تدعم توصية المجلس هذه بالمبررات التي وردت في الورقة المطروحة على المجلس.

إن تعديل صفة الشركة من شركة مساهمة عامة إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة يترتب عليه إعادة تقييم موجودات الشركة وخاصة الأراضي المستخدمة لأغراض الشركة وغير المستخدمة والتي تبلغ قيمتها الشرائية ٧٧١٦٣٨ ديناراً في حين أن قيمتها العادلة تقدر بحوالي (٤) مليون دينار في حال إعادة تقييمها حالياً الأمر الذي ينعكس إيجابياً على رأسمال الشركة وبالتالي على صافي الأرباح والخسائر ويضاف فائض إعادة التقييم إلى حقوق المساهمين (المرفق رقم ٣ يوضح ذلك).

ولدى التواصل مع السادة المعنيين في مراقبة الشركات تبين بأنه لا يوجد نص قانوني واضح يبين إمكانية تحويل الشركات المساهمة العامة إلى شركات ذات المسؤولية المحدودة بل النص عكس ذلك، ولكن أتضح بأن هناك شركات مساهمة عامة تم تحويلها إلى شركات ذات المسؤولية المحدودة.

وللسير في إجراءات التحويل يجب إتباع ما يأتي :

١. أن يتم تقديم قرار الهيئة العامة للشركة في اجتماع غير عادي يتضمن الرغبة في تحويل الشركة إلى شركة ذات المسؤولية المحدودة مع بيان أسباب التحويل ومبرراته على أن يرفق بالقرار المشار إليه ما يأتي:

أ. ميزانية الشركة لكل من السنتين الأخيرتين السابقتين لطلب التحويل، مصدقة من مدقق حسابات قانوني أو ميزانية آخر سنة مالية للشركة إذا لم يكن قد مضى على تسجيلها أكثر من سنة.

ب. بيان بتقديرات المساهمين لموجودات الشركة ومطلوباتها.

٢. يعلن مراقب عام الشركات عن طلب التحويل في صحيفتين يوميتين على الأقل وعلى نفقة الشركة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ تقديم الطلب ويبين في الإعلان ما إذا كان هناك اعتراضات من الدائنين أو الغير ولا يتم التحويل إلا بموافقة الدائنين الخطية.

٣. لمراقب عام الشركات أن يتحقق من صحة تقديرات صافي حقوق المساهمين حسب واقع الحال بالطريقة التي يراها مناسبة بما في ذلك تعيين خبير أو أكثر للتحقق من صحة هذه التقديرات وتحمل الشركة بدل أتعاب الخبراء التي يحددها المراقب.

٤. لمراقب عام الشركات قبول التحويل أو رفضه، وفي حال الرفض يخضع قراره لأصول الطعن المقررة، أما في حالة الموافقة فعندها تستكمل إجراءات التسجيل والنشر وفقاً لأحكام هذا القانون.

المدير المالي



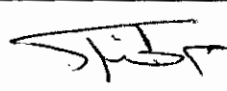
بلال الشنوان

مدير التخطيط



م. محمد الرواشدة

منسق التطوير بالشركة



م. محمد الجندي

(مرفق رقم ١)

شركة الصناعات الهندسية العربية



شركة الصناعات الهندسية العربية

المساهمة العامة المحدودة

هاتف ٥٨١-١٠١ - ص.ب ١٤١١٠١ فاكس ٥٨١-٣٠٢ عمان ١١٨١٤

الملكية الأردنية الهاشمية

هاتف ٧٢٩٥٠٢٠ - ص.ب (١) الرمثا ٧
فاكس ٧٢٩٥١٨٨ / محافظة إربد

التاريخ ٢٠٠٧/٠١/٠١

الجلسة الخامسة

رقم القرار ٣٧/٢٠٠٧

قرار رقم ٢٠٠٧/٣٧

بعد دراسة المجلس للبدائل المطروحة والتي تتلخص بـ:

١. تخفيض رأسمال الشركة بنسبة من الخسائر المتراكمة حتى ٢٠٠٧/٦/٣٠ م.
 ٢. تخفيض رأسمال الشركة بنسبة من الخسائر المتراكمة حتى ٢٠٠٧/٦/٣٠ م مع إعادة تقييم أراضي الشركة.
 ٣. إعادة تقييم أراضي الشركة المستخدمة لأغراض الشركة، بالإضافة إلى اعتماد مبدأ استثمار الأراضي غير المستخدمة لأغراض الشركة دون اللجوء إلى تخفيض رأسمال الشركة.
- يرى المجلس دعوة الهيئة العامة للشركة إلى اجتماع غير عادي لطرح هذه البورقة التي تتضمن البدائل المذكورة غيباً، مع أن المجلس يوصي بالأخذ بالبدل الثالث (إعادة تقييم الأراضي المستخدمة لأغراض الشركة، بالإضافة إلى اعتماد مبدأ استثمار الأراضي غير المستخدمة لأغراض الشركة).

رئيس مجلس الإدارة

خالد محمد صلاح الفزاري

نائب رئيس مجلس الإدارة

طله محمود الخواشنة

عضو

م. ناصر الحضرمي

عضو

حسن أبو الهيجاء

عضو

علي البلاونة

عضو

م. طارق إسماعيل

عضو

إكرم أبو الراغب

عضو

د. محمد أبو قيس

عضو

العميد م. علي الجزازي

عضو

أسامة جميل يحيى

أمين السر

قيس عباينة

(مرفق رقم ٢)

شركة الصناعات الهندسية العربية



شركة الصناعات الهندسية العربية المساهمة العامة المحدودة

هاتف ٥٨١٩١٠١ - ص.ب ١٤١١٠١ فاكس ٥٨١٠٣٠٢ عمان ١١٨١٤
المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف ٧٣٩٥٥٣٠ - ص.ب (١) الرمثا ٧
فاكس ٧٣٩٥١٨٨ / محافظة إربد

التاريخ ٢٠٠٧/١٠/٢١

الجلسة الخامسة

رقم القرار ٣٨٩ / ٢٠٠٧ م

قرار رقم ٢٠٠٧/٣٩

أ. التواصل مع عطفة مراقب عام الشركات وذلك بهدف التأكد من إجازة تحويل الشركة من مساهمة عامة إلى ذات مسؤولية محدودة قانونياً.
ب. بعد التأكد من إجازة التحويل قانونياً تدعى الهيئة العامة للشركة إلى اجتماع غير عادي مع توصية مجلس الإدارة إليها بالسير في إجراءات تحويل الشركة من مساهمة عامة إلى ذات مسؤولية محدودة، على أن تدعم توصية المجلس هذه بالمبررات التي وردت في الورقة المطروحة على المجلس.

رئيس مجلس الإدارة

خالد محمد صلاح الغزاري

نائب رئيس مجلس الإدارة

طله محمود الخوالدة

عضو

م.ناصر الحضرمي

عضو

حسن أبو الهيجاء

عضو

علي البلاونة

عضو

م. طارق إسماعيل

عضو

أكرم أبو الراغب

عضو

د.محمد أبو قنيس

عضو

العميد م. علي الجزائري

عضو

أسامة جميل يحيى

أمين السر

تيسير عباينة

(مرفق رقم ٣)

أثر إعادة تقييم موجودات الشركة وخاصة الأراضي :

أولاً : رأس المال:

إن فائض إعادة تقييم الأراضي المستخدمة لأغراض الشركة والبالغ قيمته (١٨٨٥٧٤٤ دينار).
ينعكس على زيادة رأسمال الشركة الحالي (٧١١٧٢٣٦ دينار) بحيث يصبح (٩٠٠٢٩٨٠ دينار).

ثانياً : الأرباح والخسائر:

إن فائض إعادة تقييم الأراضي غير المستخدمة لأغراض الشركة والبالغ قيمته (٢١١٣٥٤٨ دينار).
ينعكس على خفض قيمة الخسائر المتراكمة والبالغة (٦٠٠٩٧١١ دينار) في نهاية عام (٢٠٠٧)
لتصبح (٣٨٩٦١٦٢ دينار) الأمر الذي يؤدي إلى خفض نسبة الخسارة إلى ٤٣% ويعمل على
ديمومة واستمرارية الشركة.